

## 161102 – هل الأفضل للمعتمرين من للرجال والنساء صلاة التراويح في مكة والمدينة في الفندق أم في الحرم ؟

### السؤال

أعلم أن صلاة السنّة ( كالتهدج ) يستحب صلاتها في المنزل ، ولكن إذا كنا في زيارة لمكة والمدينة ونقيم في فندق هل يختلف الحكم ( أعني : هل صلاة السنة في غرفة الفندق أفضل أم صلاتها في الحرم ) ؟ . وبالنسبة للنساء اللائي تعتبر صلاة الفرض أفضل لهن في المنزل – حيث سافرت أسرتي معي إلى مكة والمدينة – فهل صلاتهم المفروضة أفضل في المنزل أم في الحرم ؟ وهل نعتبر في حالة سفر ( حيث إننا نقيم في فندق ) ؟ . أفيدوني ، أفادكم الله ، وجزاكم الله خيراً .

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

اختلف العلماء في الأفضل في صلاة التراويح هل صلاتها في المساجد في جماعة أم صلاتها في البيوت منفرداً ، والأقوال في ذلك ثلاثة :

القول الأول :

أن صلاتها في المساجد جماعة أفضل ، وهو قول متقدمي الحنفية وأحمد بن حنبل وجمهور أصحابه . وقد ذكرنا أدلة أصحاب هذا القول ومن قال به في جواب السؤال رقم ( 45781 ) وهو الذي رجحناه هناك .

القول الثاني :

أن صلاتها في البيوت منفرداً أفضل ، وهو قول مالك والشافعي وجمهور أصحابهما . واحتج مالك رحمه الله بفعل الكبار من شيوخه والكبار من الصحابة .

واحتج الشافعي رحمه الله بحديث زيد بن ثابت رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة من حصير في رمضان فصلى فيها ليالي فصلى بصلاته ناس من أصحابه فلما علم بهم جعل يقعد فخرج إليهم فقال ( قد عرفت الذي رأيت من صنيعكم فصلوا أيها الناس في بيوتكم فإن أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة ) رواه البخاري ( 698 ) ومسلم ( 781 ) .

قال ابن عبد البر – رحمه الله – :

"قال مالك : وكان ربيعة وغير واحد من علمائنا : ينصرفون ولا يقومون مع الناس ، قال مالك : وأنا أفعل ذلك وما قام رسول

الله صلى الله عليه وسلم إلا في بيته .

واحتج الشافعي بحديث زيد بن ثابت ... - وساقه بنصه - ، قال الشافعي : ولا سيما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجده على ما كان في ذلك كله من الفضل " انتهى من " التمهيد " ( 8 / 116 ) .

وقال ابن عبد البر - أيضاً - :

" فإذا كانت النافلة في البيت أفضل منها في مسجد النبي عليه السلام والصلاة فيه بألف صلاة فأبي فضل أبين من هذا؟! ولهذا كان مالك والشافعي ومن سلك سبيلهما يرون الانفراد في البيت أفضل في كل نافلة ، فإذا قامت الصلاة في المساجد في رمضان ولو بأقل عدد : فالصلاة حينئذ في البيت أفضل " انتهى من " الاستذكار " ( 2 / 73 ) .

وينبغي التنبيه على أن من قال من الأئمة بأن الإنفراد في صلاة التراويح في البيت أفضل من الجماعة في المسجد إنما هو لمن كان يحفظ شيئاً من القرآن - أو القرآن كله - ويقوى على الصلاة في البيت ولا يخاف الكسل فتضيع عليه الصلاة ، وأن لا تنقطع الجماعة في المسجد بانقطاعه ، وهذا الشرط إن لم تتحقق فلا شك أن صلاة التراويح في المسجد جماعة أفضل عندهم .

قال النووي - رحمه الله - :

" قال أصحابنا العراقيون والصيدلاني والبعثي وغيرهما من الخراسانيين : الخلاف فيمن يحفظ القرآن ، ولا يخاف الكسل عنها لو انفرد ولا تختل الجماعة في المسجد بتخلفه ، فإن فقد أحد هذه الأمور : فالجماعة أفضل بلا خلاف ، وأطلق جماعة في المسألة ثلاثة أوجه ، ثالثها : هذا الفرق " انتهى من " المجموع " ( 4 / 31 ) .

ويمكن إضافة شرط آخر مهم ، زاده بعض أهل العلم هنا ، وهو ينطبق على ما سأل عنه الأخ السائل ، وهو أن يكون المصلي في بيته منفرداً - مفضلاً له على الصلاة في الحرمين - من أهل الحرمين ؛ فالقادم للحرم المكي - ومثله القادم للمدينة للصلاة في المسجد النبوي - لأداء العمرة لا ينطبق عليه أفضلية صلاة التراويح في بيته .

قال محمد الدسوقي المالكي - رحمه الله - :

" ندب فعلها في البيوت مشروط بشروط ثلاثة : أن لا تُعطل المساجد ، وأن ينشط لفعلها في بيته ، وأن يكون غير آفاقي بالحرمين ، فإن تخلف منها شرط : كان فعلها في المسجد أفضل " انتهى من " حاشية الدسوقي " ( 1 / 315 ) .

وبالتأمل في حال الناس الآن - ومنهم كثير من الخاصة من الشباب المستقيم على الطاعة - نجد أن صلاة التراويح جماعة في المسجد هي الأفضل لهم ؛ لما في الصلاة فيها من النشاط بسبب كونها في أول الليل ، ولحسن صوت الإمام - لمن يتحرى الصلاة عندهم - ولكثرة من يصلّيها من الناس ، وأيضاً بسبب كثرة الانشغالات في البيوت مما يؤدّي إلى التكاسل عن أدائها ، لذا فإننا نرى أن دعوة عوام الناس الآن لصلاة التراويح في البيوت هي دعوة لترك هذه الصلاة ! فأين الذين يحفظون شيئاً من القرآن من أولئك؟! وماذا سيصنع هؤلاء أثناء صلاة الناس في المساجد أول الليل؟! وأين الدافع الذي سيجعل هؤلاء يقومون آخر الليل للصلاة؟!

فإذا قدر أن الراجح في هذه المسألة عند بعض الناس هو القول الثاني ، فليكن هذا التقرير لخاصة الناس لا لعامةهم ، ولعل هذا هو مراد من اختار ذلك من السلف ؛ ولذلك جمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه الناس في المسجد لأداء صلاة التراويح ،

وصلّى هو وحده في بيته .

وما أجمل ما قاله الإمام مالك - وهو تلخيص لما نريد قوله - حين سأله ابن القاسم عن قيام الرجل في رمضان أمع الناس أحب إليك أم في بيته ؟ قال : "إن كان يقوى في بيته فهو أحب إليّ ، وليس كل الناس يقوى على ذلك " انتهى من " المدونة الكبرى " ( 1 / 287 ) .

ثانياً:

أما بخصوص صلاة التراويح للنساء في بيوتهن : فقد سبق الجواب عنه في جواب السؤال رقم ( 3457 ) ، وقد قلنا هناك إن الأفضل في حق النساء قيام الليل في بيوتهن لقوله صلى الله عليه وسلم ( لا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ وَيُوتُنَّ خَيْرَ لَهْنَّ ) رواه أبو داود ، ولكن هذه الأفضلية لا تمنع من الإذن لهنّ من الذهاب إلى المساجد ، لكن بشروط ، فانظرها في الجواب المحال عليه ،

وفيه فتوى منقولة عن الشيخ ابن باز أن التراويح في بيتها أفضل من المسجد .

وفي جواب السؤال رقم ( 12451 ) نقلنا عن الشيخ العثيمين رحمه الله قوله :

"السنة تدل على أن الأفضل للمرأة لتصلّي في بيتها في أي مكان كانت ، سواء في مكة أو غيرها" . انتهى

والله أعلم